THE PERMANENT MISSION OF THE SYRIAN ARAB
REPUBLIC TO THE UNITED NATIONS - NEW YORK

بعثة الجمهورية العربية السورية
الدائمة لدى الأمم المتحدة - نيويورك

بيان

الوفد الدائم للجمهورية العربية السورية

لدى الأمم المتحدة في نيويورك

أمام

اللجنة السادسة

حول البند /168/ المعنون:

"تقرير لجنة العلاقة مع البلد المضيف"

المستشارة ســـــلاف إبراهيم
Counselor: Sulaf Ibrahim

الرجاء متابعة النص عند الإلقاء

نيويورك في 2023/11/04

السيد الرئيس،

ينضم وفدُ بلادي للبيان الذي ألقاه ممثلُ جمهوريةِ ايران بالنيابةِ عن حركةِ عدم الانحياز، والبيانِ الذي ألقاه ممثلُ جمهورية فنزويلا البوليفارية باسمِ مجموعةِ أصدقاءِ الدفاع عن ميثاق الأمم المتحدة، وأود أن أتقدم بالملاحظات التالية بالصفةِ الوطنية:

– اطَّلع وفد بلادي على تقرير اللجنة الخاصة بالعلاقة مع البلد المضيف والصادر بالوثيقة A/79/26، ويغتنم هذه الفرصة للإشادة بجهود رئيس لجنة دولة المقر، المندوب الدائم لقبرص، لتعزيز الشفافية والشمولية في هذه العملية، بما في ذلك دعوة غير الأعضاء في اللجنة، وخاصة أولئك الذين يواجهون قضايا مدرجة على جدول أعمالها، للمشاركة في المشاورات حول تقريرها السنوي، ومسودة القرار المرتبطة بها.

ويثني وفد بلادي كذلك على الجهود التي بذلت خلال أعمال الأسبوع رفيع المستوى لدورة الجمعية العامة لهذا العام لا سيما من قبل حكومة ولاية نيويورك لإنجاح أعماله والحرص على ضمان أمن وسلامة الوفود المشاركة. كما يرحب بالتوصـــيات الواردة في تقرير اللجنة، والتي نتمنى في كل دورة جديدة من أعمال الجمعية العامة أن نشهد المزيد من الاستجابة بشأنها، لا سيما من طرف حكومة البلد المضيف التي لاتزال مصرة على موقفها المخيّب للآمال. كما نأمل أن تفضي تلك التوصيات إلى المزيد من الانخراط من جانب الأمانة العامة، ممثلة بمعالي الأمين العام والمستشار القانوني للأمم المتحدة، بغية حسم الجدل القانوني والخلاف القائم حول تفسير وتطبيق بنود اتفاق المقر والمساهمة في وضع حدٍ للقيود القسرية الانتقائية والمسيسة والتمييزية المفروضة من قبل حكومة البلد المضيف، دون وجه حق، على عدد من الوفود ومن بينها وفد بلادي، إذ أن استضافة الولايات المتحدة

لمقر المنظمة –والتي من المفترض أنها تستند أساساً إلى المساواة بين جميع الوفود ومعاملتهم بدون تفرقة وتقديم ما يلزم من تسهيلات لهم بالشكل الأمثل– تحولت من ميزة يتمتع بها البلد المضيف إلى امتياز وحق حصري له، يخوله فرض ما يشاء من تدابير تمييزية تجاه بعض الوفود التي تستضيفها المنظمة في مقرها العام.

السيد الرئيس:

إن استمرار هذا الوضع من المعاملة التمييزية المتواصلة أصبح أمرًا غير مقبول، ويشمل ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، قضايا التأشيرات وتأخر إصدارها أو تجديدها في الوقت المناسب، بما في ذلك القيود الناتجة عن التأشيرات التي تمنح لمرة واحدة ولمدة محدودة لأعضاء البعثات المعتمدة، والمسائل المتعلقة بقيود السفر والتحرك. وتشمل هذه العقبات أيضًا، غير ذلك من الحوادث المتكررة التي باتت عوائق متعمدة تحد من قدرة بعض الدول الأعضاء على أداء مهامها بفعالية، لا سيما تلك التي تشهد علاقتها مع حكومة دولة المقر توترات أو خلافات سياسية على المستوى الثنائي. هذا الوضع لا يعيق فقط تحقيق الأهداف التي أنشئت من أجلها هذه المنظمة، بل يعد أيضًا انتهاكًا صارخًا لميثاق الأمم المتحدة، وخاصة لمبدأ المساواة السيادية بين الدول.

السيد الرئيس: على الرغم من أن هذه اللجنة أثبتت فعاليتها في معالجة بعض الحالات، إلا أن العديد من القضايا الأخرى لا تزال دون حل، بل وتفاقمت في بعض الحالات.

في هذا السياق، من المهم التذكير بأن الجمعية العامة طالبت على مدار سنوات عديدة بحل القضايا المذكورة أعلاه، التي ظلت لسنوات على جدول أعمالها وتدرج بانتظام في التقارير السنوية لهذه اللجنة، ضمن "فترة زمنية معقولة ومحددة". وقد كان موقف الأمم المتحدة

القانوني تجاه هذه الانتهاكات واضحاً وحاسماً، إذ أكد المستشار القانوني في كافة تقارير اللجنة أن "الاعتبارات المتعلقة بالعلاقات الثنائية بين البلد المضيف ودولة ما لا تنطبق على حقوق ممثليها في الأمم المتحدة." ورغم هذا، تصر حكومة البلد المضيف على أنها لا تنتهك أحكام اتفاق المقر، بينما نرى أن التوصيف القانوني لتلك التدابير، في أفضل الأحوال، يُعد تعسفاً في استخدام الحق وإساءة في تفسير أحكام المقر، وهي ممارسات لا يقبلها القانون الدولي.

وبالتالي، ومع تقديرنا لجهود الأمين العام في لفت نظر السلطات المختصة في دولة المقر إلى هذه القضايا، نرى، مع الأسف، أن هذه الجهود لم تحقق النتيجة المنشودة. وبسبب غياب حلول ملموسة وعملية لجميع القضايا العالقة أمام لجنة العلاقات مع دولة المقر، وبعد فترة زمنية نعتبرها أكثر من معقولة، نرى أن تفعيل إجراء التحكيم المنصوص عليه في المادة 21 من اتفاقية المقر هو السبيل الوحيد لضمان حقوقنا وإنهاء السياسات الانتقائية. هذا من شأنه أن يمكننا جميعًا، دون استثناء أو تمييز، ووفقًا لأحكام المادة 27 من الاتفاقية نفسها، من الوفاء بمسؤولياتنا بشكل كامل وفعال دون أي قيد أو تمييز.

شكراً السيد الرئيس..